التدرج في الدعوة: آيات تحريم الخمر أُنموذجاً

sylla_mohamed13@yahoo.com

محمّد الأمين محمّد سِيلاَ [1]

محمد رفلي [2]

عزمان علي [3]

المستخلص

يسعى هذا البحث إلى إبراز حكمة الشّريعة الإسلاميّة في انتشارها في جميع أنحاء العالم، فالشّارع الحكيم درَج في تعليم نبيّه ورسوله محمّد بن عبد الله القرشي صلوات ربي وتسليماته عليه بمنهج التّدرج في دعوته لكافة الأنام؛ لأنّه سبحانه وتعالى عليمٌ بمخلوقاته وطباعهم. وقد بعث الله النّبي محمداً والمسلمون آنذاك يشربون الخموركالماء، بل كان الخمر من أحب المشروبات لديهم؛ لذلك لو تمهد الداعيّة من تدريج الشّارع الحكيم في تحريم الخمر، لحصل له علم اليقين بأن الأنبياء والرسل قد درجوا في هذه الوظيفة المهمة مسلك التدرج، والنّبي محمد أسوة لأمته يقتدى به في كل شيء ما استطاعوا إليه سبيلاً. وقد انتهج الباحث المنهج الاستقرائي والتحليل لتحقيق مرامه. ومن أهم نتائج البحث أن الشريعة الإسلاميّة شريعة سمحاء لا جفاء ولا مشقة فيها، وأن يلبس الداعيّة لباس الصبر والحلم في دعوته، وأن يكون الداعيّة ملماً بالشّريعة الإسلاميّة قبل أن يخط أية خطوة في الدعوة.

الكلمات المفتاحية : التّدرج، الدعوة، الخمر، الشّريعة الإسلاميّة.

[1] عضو هيئة التدريس بكلية الدراسات الإسلامية، جامعة الأمير سونكلا، شرط فطاني، تايلاند.

[2] عضو هيئة التدريس بكلية الدراسات الإسلامية، جامعة الأمير سونكلا، شرط فطاني، تايلاند.

[3] عضو هيئة التدريس بكلية الدراسات الإسلامية، جامعة الأمير سونكلا، شرط فطاني، تايلاند.

Pheasant in Calling (Da'wah): Alcohol Verses as Case Studies

sylla_mohamed13@yahoo.com

Mohamed Lamine M. Sylla [1]

Muhammadroflee Waehama [2]

Asman Taeali [3]

Abstract

This research seeks to highlight the wisdom of Islamic law spread throughout the world, the street wise in the education of Prophet Muhammad bin Abdullah al-Quraishi (peace upon him) and delivered him by the method of staging his calls (Da'wah) to all things; because Almighty Allah knows His creatures and temperament .Therefore, if the preacher follows this method of the Lord, he will gain his fruits in the shortest time and with the least of the efforts, and then he may know the secret of the success of the prophets and messengers in their duties, because they included in this important function the process of staging, and the Prophet Muhammad loved his nation, imitated in everything they could not find a way .The researchers used the inductive approach and analysis to achieve the goal .One of the most important results is that the Islamic Sharia is very easy, and the preacher may wear dress code of patience, and he should have a background of Islamic studies before he decides to take any step in his duties.

Keywords: Pheasant, Da'wah, Alcohol, Islamic law.

---

[1] Ph.D. (Fiqh and Usul al Fiqh), Lecturer, Department of Islamic Law, College of Islamic Studies. Prince of Songkla University Pattani Campus

[2] Ph.D. (Islamic Studies), Assistance Professor, Department of Islamic Law, College of Islamic Studies. Prince of Songkla University Pattani Campus Email: roflee543@gmail.com

[3] Ph.D. (Fiqh and Usul al Fiqh), Lecturer, Department of Islamic Law, College of Islamic Studies. Prince of Songkla University Pattani Campus Email: asman.t@psu.ac.th

مقدّمة:

الحمد لله الذي علّم بالقلم علّم الإنسان ما لم يعلم، وله الحمد والثّناء أن أنزّل كتابه العزيز على خير خلقه محمّد بن عبد الله الهاشمي القرشي الأُميّ منجماً متدرجاً حسب الأحداث والاستفسارات، لحكمة خاصة يعلمها الله تعالى، وقد يطلع الإنسان على بعض الحِكم وقد لا يطلع عليها. ثم الصّلاة والسّلام الأتمان الأكملان على خير البريّة محمّد وآله وصحبه وعلى كل من استن بسنته إلى يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب نقي وسليم. وبعد:

فإن الدّعوة إلى الله تعالى وظيفة الأنبياء والمرسلين؛ لذلك لو لاحظ العاقلٌ متأملاً لوجد بكل يقين أن الرّسل كلهم دعوا إلى توحيد الله تعالى وإفراده بالعبادات، فنبيُّنا ومخرجنا من الظلمات إلى النّور بإذن الله– محمّد بن عبد الله القرشي– قد دعا قريشاً في مكة المكرّمة لمدة ثلاثة عشر سنة إلى توحيد الله تعالى، فكان يدخل على كبار قريش ويدعوهم إلى عبادة الله تعالى وحده وإخلاص جميع العبادات لله سبحانه وتعالى، فهذه الدّعوة السّريّة، ثم أذن الله تعالى له بعد ذلك لما قوّاه وأيّده بنصره العزيز أن يظهر دعوته الإسلاميّة، لقوله تعالى: ﴿**فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ**﴾، (الحجر:94). فعندئذٍ واجه نبيُّنا ورسولنا معاناة من بني جلدته، ومن أقرب النّاس إليه نسباً، فهو عمّه أبي لهب، النّازل في شأنه سورة المسد، إلى أن آمر الله نبيّنَا محمّداً عليه الصّلاة والسّلام بالهجرة إلى المدينة، فهناك وضع حجر الدّولة الإسلاميّة، بعد المؤاخاة بين الأنصار والمهاجرين. فبناء على هذا، يتحتم على كل داعيّة أن يرتدي لباس الصبر والحلم في دعوته إلى الله تعالى، ولا يستعجل إلى أن يجني ثمرة دعوته قبل نضج الثّمار.

وفي هذا البحث سيبذل الباحث قصارى جهده ليقف مراد آيات تحريم الخمر، والحكمة في ذلك التّدرج مع الربط بوظيفة الداعيّة إلى الله تعالى.

أسباب اختيار الموضوع:

1. الغيرة على الإسلام، والحرص على زيادة المسلمين بنوعية متميزة وليس بالكمية والتزييف.
2. التأسي بالأنبياء والرّسل، في دعوتهم وإرشاداتهم لغير المسلمين، وإن لم نبلغ منزلتهم في تلك الوظيفة الربانيّة.
3. كثرة المنفرين والمتنطعين من أبناء المسلمين أنفسهم، وذلك راجع إلى قلة الزاد في العلوم الشرعيّة، وفقدان مقاصد الشّريعة لدى كثير من الدعاة.
4. كون بعض الدعاة يدعون إلى ترويج فكرتهم ومذهبهم لدى المدعويين.

التعريف بمصطلحات عنوان البحث:

أوّلاً–تعريف الخمر لغةً واصطلاحاً:

أ. **تعريف الخمر لغةً**: لقد عرّف أهل اللسان رحمهم الله تعالى الخمر في معناه اللغوي، بأن كل ما ستر وغطى شئياً فهو خمرٌ. ومنه: خمار المرأة؛ لأنه يغطي شعر النّسوة[1]. وفي هذا الصّدد يقول ابن فارس رحمه الله: "الخاء والميم والراء أصل واحد يدل على التغطية، والمخالطة في ستر[2]". وقد ورد قوله ﷺ في هذا الشّأن: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٍ وكُلُّ خَمْر، حَرَامٌ[3]».

يُفهم من الحديث النّبوي بأن المسكر لا يحصر في العنب فحسب، فإنما هو شامل لكل ما يسكر ويخمر عقل الإنسان. وفي هذا دليل بالغ على مصداقيّة هذا النّبي ﷺ حيث إن الله تعالى آتاه جوامع الكلم؛ لأن الخمر كان في عصره عليه الصّلاة والسّلام من العنب وغيره، ولما قال: "كل مسكر" فلفظ "كل" من ألفاظ العموم والشمول؛ لذلك كان كل ما خَمَرَ وسَكَرَ في عصرنا الراهن فيعتبر خمراً، وداخل في هذا الحديث النّبوي. والله تعالى أعلم بالصواب وهو أحكم الحاكمين.

ب. **تعريف الخمر اصطلاحاً**: وقد تعددت عبارات أهل العلم في تعريف الخمر في معناه الاصطلاحي إلى عدة تعريفات، ومنها ما يلي:

التّعريف الأوّل–تعريف ابن حيّان رحمه الله: "كل ما خامر العقل وأفسده مما يشرب يسمى خمراً[4]".

يلاحظ على هذا التعريف قول المؤلف: "**مما** يشرب" فهذا مما يؤخذ على التعريف؛ لأن الخمر لا يحصر على ما يشرب فقط، فبينما ما خامر العقل من المشروبات أو المأكولات يُعد خمراً.

التّعريف الثّاني–تعريف ابن عاشور رحمه الله: "كل ما خامر العقل وغطاه فأصبح شاربه لا يميز ولا يعقل[5]".

---

[1] ابن عجيبة، تفسير **البحر المديد**، ص177.

[2] أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الفكر، 1399هـ - 1979م)، ج2، ص215.

[3] مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، **صحيح مسلم**، الكتاب: الأشربة، الباب: باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، ورقم الحديث: 3729، ج10، ص260؛ ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني **ابن ماجه**، ج10، ص168؛ أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، **سنن البيهقي الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، 1414هـ/1994م)، ج8، ص293؛ أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، **جامع العلوم والحكم**، (بيروت: دار المعرفة، ط1، 1408هـ)، ص421.

[4] أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان النحوي الأندلسي، **تفسير البحر المحيط**، ج2، ص358.

[5] ابن عاشور، **التّحرير والتّنوير**، ج2، ص323.

يرى الباحث أن هذا التعريف أشمل من التعريف الأوّل؛ لأن التعبير بـ"كل" يشمل كل ما يخامر عقل الإنسان. ويؤيد هذا التعريف حديث الرّسول عليه الصّلاة والسّلام السابق ذكره آنفاً. ويدعم ابن عاشور نفسه تعريفه بقوله: "هو- الخمر- اسم لكل مشروب مسكر سواء كان عصير عنب أو عصير غيره أو ماء نبذ فيه زبيب أو تمر أو غيرهما من الأنبذة وترك حتى يختمر ويزيد[1]".

ثانياً-تعريف التّدرج لغةً واصطلاحاً:

أ. **تعريف التدرج لغةً:** فعل شيء ثم شيء آخر بعده. ومن ذلك درج المباني (طبقات البيوت). وتدَّرجَ إليه أي تقدَّم شيئاً فشيئاً، وتدرجَ فيه بمعنى تَصَعَّدَ دَرَجةً دَرَجةً. وتدرج في دراسته الجامعيّة يعني نال شهادته الجامعية ثم حصل على لقب الدراسة. وفي هذا يقول ابن فارس رحمه الله: "الدال والراء والجيم أصل واحد يدل على مضي الشيء، والمضي في الشيء، من ذلك قولهم درج الشيء إذا مضي لسبيله، ودرج الصبي إذا مشى مشيته[2].

الملحوظة هنا: يفهم من هذا المعنى اللغوي أن شيئاً حصل ثم وُجد شيءٌ آخر بعده. فهو المراد من هذا البحث؛ لأنه يجب على الداعيّة أن يبتدأ دعوته شيئاً فشيئاً حتى يحقق أهدافه من دعوته.

ت. تعريف التدرج اصطلاحاً: لم يقف الباحث على تعريف للتدرج في كتب المصطلحات إلا ما عثرت عليه عند أحد الكُتاب، بأنَّه: "أخد الأمور شيئاً فشيئاً، وقليلاً قليلاً، وعدم تناول الأمور دفعة واحدة[3]".

ويراد بالتدرج هاهنا هو بيان الأحكام الشّرعيّة للناس شيئًا فشيئًا، لتتم معرفتهم واستيعابهم لها، وإدراكهم لحقيقتها، والتّدرج فيها من الأصول إلى الفروع، ومن الأيسر إلى ما يليه، ومن السّهل إلى الأشد، ومن القريب لأذهانهم إلى ما بَعُدَ عنهم، وهذا واجب كل العلماء والدعاة جميعاً.

فهذا الأسلوب المؤسس للتدرج في كتابه العزيز-الذي لم يأت ولن يأتي باطل منْ بَين يديه ولا خلفه-، في تحريم الخمر على المسلمين بعد ما أن كانوا مُدمنين على تناول الخمر ليلاً ونهاراً.

كان المسلمون في بَكّةَ المكرّمة يشربون الخمر وهو حلال ومباح لهم آنذاك، بدليل قوله سبحانه وتعالى: ﴿**وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً**

[1] ينظر: المرجع نفسه.

[2] ينظر: ابن فارس الرازي، **معجم مقاييس اللغة**، ج2، ص275

[3] http://www.assakina.com/balrman/1621.html تاريخ الزيارة: 2015/09/19م.

لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾[1] (النحل:67)، هذا دليل قرآني على إباحة الخمر في أوّل الأمر، ثم أخذ المسلمون يسألون عن شأن الخمر، لما حصل من شرب الخمور من الأضرار الجسمانية والروحية، فعند ذلك استخدم الشارع الحكيم أسلوب التدرج في تحريمه قليلاً فقليلاً.

فلذلك حرَّم الشارعُ الحكيم شرب الخمر على المسلمين بثلاث مراحل:

ثالثاً–تعريف الدعوة لغةً واصطلاحاً:

أ.تعريف الدعوة لغةً:

الدال والعين والحرف المعتل أصل واحد، وهو أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك. تقول: دعوت أدعو دعاء، والدعوة إلى الطعام[2]. وفي تهذيب اللغة: "المؤذن داعي الله، والنبي ﷺ داعي الأمة إلى توحيد الله وطاعته، قال عز وجل مخبراً عن الجن الذين استمعوا القرآن وولوا إلى قومهم منذرين[3]، قالوا: **﴿يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ﴾**. والدعاء إلى الشيء الحث على قصده، ومنه قوله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام: **﴿قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾**.

وقول الله تعالى: **﴿وَاللهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلاَمِ﴾**. ومن هذا يتبين أن الدعوة في اللغة تستعمل في الخير والهدى، كما في قوله تعالى: **﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَاْ وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللهِ وَمَا أَنَاْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾**.

ب.تعريف الدعوة اصطلاحاً:

عرفها شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– بقوله: "الدعوة إلى الله هي: الدعوة إلى الإيمان به وبما جاءت به رسله، بتصديقهم فيما أخبروا به، وطاعتهم فيما أمروا، وذلك يتضمن الدعوة إلى الشهادتين، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، والدعوة إلى الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت، والإيمان بالقدر خيره وشره، والدعوة إلى أن يعبد العبد ربه كأنه يراه[4]".

المرحلة الأولى لتحريم الخمر:

الموازنة بين المفاسد والمصالح في شرب الخمر:

إن الله تعالى قد مَنَّ على الأمة المحمّدية في أوّل وهلة من الإسلام بإباحة الخمر، ولما بدأ المسلمون يسألون عن حال الخمر، فأنزل الله الآية الأولى في تدرج تحريم الخمر، وفيها يقول الله تعالى مجيباً عن

[1] لقد فسّر جمهور العلماء السكر المذكور في الآية بأنه الخمر. ينظر: الطبري، **جامع البيان**، ج17، ص241؛ البغوي، **معالم التنزيل**، ج1، ص249؛ ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج4،ص581؛ ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ج2، ص322؛ محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع)، ج2، ص404.

[2] ينظر: ابن فارس الرازي، **معجم مقاييس اللغة**، ج2، ص279.

[3] أبو منصور، **تهذيب اللغة**، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ج3، 123.

[4] شيخ الإسلام بن تيمية، مجموعة الفتاوى 15/157–158؛ حمود بن أحمد بن فرج الرحيلي، **منهج القرآن الكريم في دعوة المشركين إلى الإسلام**، (المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط1، 1424هـ/2004م).

سؤال الصحابة رضوان الله عليهم بقوله تعالى: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا...**﴾ (البقرة:219).

"والسائلون هم المسلمون؛ قال الواحدي: نزلت في عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل ونفر من الأنصار أتوا رسول الله فقالوا: يا رسول الله أفتنا في الخمر فإنّها مذهبة للعقل متلفة للمال؛ فنزلت هذه الآية[1]". فلما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ: "إن الله قد تقدم في تحريم الخمر" فتركها قوم لقوله: ﴿**إِثْمٌ كَبِيرٌ**﴾ وشربها قوم لقوله تعالى: ﴿**وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ**﴾، إلى أن صنع عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعا ناساً من أصحاب النبي ﷺ وأتاهم بخمر فشربوا وسكروا، وحضرت صلاة المغرب فقدموا بعضهم ليصلي بهم فقرأ ﴿**قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ**﴾ ﴿**أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ**﴾ هكذا إلى آخر السورة بحذف"لا[2]".

يلاحظ في هذه الآية الكريمة أن المولى سبحانه وتعالى كان حكيماً في تشريعاته؛ حيث إنه تعالى ذكر الوجهين من نتيجة شرب الخمر–الجانب الإيجابي والجانب السلبي– ليفكر أهل الألباب، فتركت جماعة شرب الخمر واستمرت جماعة أخرى على تناول الخمر، وهذه المرحلة قد يصح أن تسمى مرحلة الموازنة بين المصالح والمفاسد في شرب الخمر، ثم ردفتها مرحلة التّخفيف في شرب الخمر. ويحتمل أن في شرب الخمر مفسدة عظيمة؛ لأن شرب القليل يؤدّي إلى شرب كثيره[3].

المرحلة الثّانية لتحريم الخمر:

النهي عن شرب الخمر وقت قرب أداء الصلوات:

فهذه المرحلة مستمدة من المرحلة الأولى؛ لأنّه مبني على التدرج الإلهي، والحادثة التي حصلت لذلك الصحابي الجليل ﷺ، فعند ذلك أنزل الله آيةً ثانيةً لتحريم الخمر وفيها يقول الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ...**﴾ (النساء: 43). فكان المسلمون بعد نزول هذه الآية العظيمة لا يشربون الخمر إلا في وقت يمكن أن يزول فيه أثر السّكر عن الشارب قبل دخول وقت الصلاة، والوقت المتوقع للشرب هو بعد أداء صلاتي العشاء والصبح؛ لأن بينهما فسحة ممكن أن يفيق فيها السّكران في الغالب، وهذا هو عين التدرج من بيان عيوب الخمر إلى

[1] الواحدي النيسابوري، **أسباب نزول الآيات**، ص44؛ أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري، **الكشف والبيان**، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1، 1422هـ/2002م)، ج2، 141؛ ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ج2، ص321.

[2] محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، **معالم التنزيل**، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، (دار طيبة للنشر والتوزيع، ط4، 1417هـ/1997م)، ج1، ص249؛ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق: هشام سمير البخاري، (الرياض: دار عالم الكتب، ط4، 1423هـ/ 2003م)، ج3، ص51.

[3] عماد الدين بن محمّد الطبري المعروف بالكيا الهراسي، **أحكام القرآن للكيا الهراسى**، ص96.

تحريمها في أوقات الصلوات، إلى أن تعوَّدَ المسلمون على هذا التَّخفيف[1]. ورأى بعض المسلمين ألا خير في شيءٍ يحول بين المسلم وبين صلاته فخففوا من شرب الخمور[2]. ويصح أن تسمى هذه المرحلة الثانية، مرحلة التّخفيف في شرب الخمر لدى المدمنين، ثم جاءت المرحلة الثالثة لتحريم الخمر تحريماً نهائياً وجازماً في الحياة الدنيويّة الفانية.

الملحوظ في هذه الآية العزيزة، أن الله تعالى علم أن المسلمين مدمنين على شرب الخمر، فتدرجَ في تحريمها من مرحلة ذكر العيوب والمنافع في شربها إلى مرحلة التخفيف، فأخذ شاربوا الخمر يخففون من شربها، فمثلاً: الذي كان يشرب خمس مرات في يوم واحد، فصار يشربه مرتين بعد نزول هذه الآية، فهذا عين التخفيف والتدرج في ترك الشيء المتعود عليه.

المرحلة الثالثة لتحريم الخمر:

بيان خبث الخمر والجزم على تحريم الخمر نهائياً:

سلسلة متتالية في تحريم الخمر على المسلمين، بعد أن عرف المسلمون منافع ومضار الخمر، والنهي عن شرب الخمر عن نية أداء الصلاة، جاء التدرج الثالث أو الدرجة الثالثة لتحريم الخمر، وفي ذلك يقول الله تعالى في محكم تنزيله: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾، (المائدة:90). وبهذا الصدد ينقل أبو حيّان عن القفال رحمة الله عليهما قائلاً: "ووقع التحريم على هذا الترتيب، لأنه تعالى علمَ أن القومَ كانوا ألفوا شربها والانتفاع بها كثيراً، فجاء التحريم بهذا التدريج رِفقاً منه تعالى[3]".

والله تعالى حكيم في ترتيب الأمور عَلمَ أن ترك الخمر أمرٌ شاقٌ على المسلمين؛ فلذلك لما أراد أن يحرمها حرّمها تدريجاً[4]. فصحابة الرسول عليه الصلاة والسلام، كان يعرفون مدلولات العربيّة حق المعرفة؛ فلذلك لما أنزل الله هذه الآية في تحريم الخمر، قال سيدنا عمر الفاروق ﷺ، انتهينا، انتهينا[5].

وقد انتهج النبي محمّد عليه الصلاة والسلام المنهج التدريجي في دعوته لغير المعتنقين للإسلام، والأحاديث والآثار في هذا الباب كثيرة؛ لكن يقتصر الباحث بسرد حديث رواه ابن عباس ﷺ، أَنَّ مُعَاذًا قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ

[1] الشنقيطي، **أضواء البيان**، ج5، ص264.

[2] ينظر: البغوي، **معالم التنزيل**، ج1، ص249؛ القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج3، ص51.

[3] ينظر: أبو حيان، **تفسير البحر المحيط**، ج2، ص359.

[4] ينظر: الشنقيطي، **أضواء البيان**، ج5، ص264.

[5] أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، (دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ/1999م)، ج1، ص578.

وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ[1]».

فهذا الترتيب المنهجي التدريجي في إبلاغ الدعوة، فالنبي ﷺ ابتدأ هذه الرسالة الربانيّة بالأمر القولي (النطق بالشّهاديتن)، وهو أسهل بكثير من الأمْر الفعلي (أداء الصّلوات الخمس)؛ لأن الإنسان إذا آمن بربّه وبرسالة النّبي محمّد ﷺ، عند ذلك سيؤدّى الصلوات كما أمره النّبي ﷺ، فعندئذٍ يكون قد وقَرَ الإيمان في قلبه، تجد ذلك الإنسان يتقبل ويرحب بأوامر الله ورسوله عليه الصلاة والسلام بواسع الصدر والإيمان، فلهذا ثلَّثَ الرّسول ﷺ بعثةَ معاذ ﷺ لأهل اليمن بإخراج زكاة الأموال وفي هذا حكمة بالغة؛ لأنه إذا أُمرَ إنسانُ بإخراج زكاة ماله قبل مداومته على أداء الصّلوات المفروضة فقد لا يقبل ذلك الأمر، فهذا شيء ملحوظ في عصرنا المعاصر؛ لأن الإيمان عند عدم الالتزام على الصلوات يكون ضعيفاً جداً. وكل ما في الأمر أن النبي ﷺ استخدم الأسلوب التّدريجي في حياته المباركة.

وبعد هذا الاستعراض عن موضوع التدرج في الدعوة، من ذكر تعريف التدرج لغةً واصطلاحاً، وكذلك الخمر واستقراء نصوص القرآن الكريم في هذا الشّأن، يُعتبر هذا الاستعراض تمهيداً للداعيّة النّاجح في دعوته إلى الله تعالى، وعلى هذا يتحتم على كل من يدعو لإعلاء كلمة الله تعالى أن يضع هذه النصوص القرآنيّة ومناهج النبي محمّد ﷺ نصب عينه قبل أن يأخذ أية خطوة من خطوات دعوته؛ لتكون دعوته ناجحةً ومؤثرة في المجتمع. وهناك أنواعٌ كثيرةٌ من أنواع التدرج في دعوة الناس إلى الإسلام في العصر الراهن، ومنها:

قبل أن يذكر الباحث بعض نماذج التدرج في العصر المعاصر، يطيب له أن يشير إلى شيءٍ مهمٍ بمكانه، وهو ظن كثير من المسلمين أن الدّعوة قاصرة على متعلمي الدّراسات الإسلاميّة، ويرى الباحث أن هذا فهم ذو عوجٍ، بل الدّعوة مهمّة ووظيفة لكل مسلم ومسلمة في حركاته وسكناته.

- **الإحسان إلى جار غير المسلم تدرجٌ منهجيٌّ في الدّعوة:** يجب على المسلم أو المسلمة أن يقدم إحساناً إلى جاره بغض النّظر عن كونه مسلماً أو غير مسلم، وأقل شيء ما يخدم به المسلم جاره غير المسلم ألا يؤذيه بأي نوع من الإيذاء لا من قول (كتشويش: من رفع الصوت، أو استماع القرآن الكريم بصوت متجاوز للحد، أو صراخ الأولاد) أو فعل مثل: (رمي النّفايات على باب الجار، أو خراب بعض ممتلكاته) وهلمّ جرا.

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، الكتاب: الإيمان، الباب: باب الدعاء إلى الشّهادتين وشرائع الإسلام، ورقم الحديث:27، ج1، ص111.

- **الإفشاء بالسّلام والتّبسم تدرجٌ منهجيٌّ في الدّعوة:** على المسلم الناجح في دعوته أن يسلم على جاره غير المسلم، ما لم يكن في صيغة السّلام ما لا يتلاءم مع شعائر الشّريعة الإسلاميّة السّمحاء، -أي ما لا يخالف الشريعة الإسلامية- التّبسم في وجه المسلم صدقة[1]؛ والتبسم في وجه غير المسلم ممكن يكون من باب التدرج في الدعوة؛ لأن المسلم الذي يَتَبسم ويُسلم على جاره غير المسلم إذا طرح له كلاماً في أي يوم من الأيام، قد يستمع له بغض النّظر عن أن يقتنع بكلامه أو لا. فهذا، وأمثاله يُبشر بخير في المستقبل أن يُعرض عليه بعض معالم الشريعة الإسلاميّة السمحاء، فقد يهتدي على يديه، ويكون له أجره بإذن الله.
- **المعاملة الطيّبة لغير المسلم تدرجٌ منهجيٌّ في الدّعوة:** الأمر الذّي لا يختلف فيه اثنان أن حسن المعاملة مع الآخرين محمودٌ ومرغوبٌ بل مطلوبٌ شرعاً وعقلاً؛ لأنّك كما تُفضل أن يعاملك النّاس، فالنّاس كذلك بطبعهم يريدون أن تتعاملهم معاملة طيّبة حسنة. ومن نماذج المعاملات الحسنة نحو الجيران: ألا يمنع أحدهما الآخر بالإعارة ماديّة كانت أو غير ماديّة (المال)، ورسولنا ﷺ أسوةٌ بارزةٌ في ذلك حيث إنّه ﷺ تُوفِّيَ ودرعه مرهونة عند يهودي[2]. وبحسن معاملتك مع الجار قد يتجرأ أن يطلب منك سلفاً أو إعارةً، أو يطلب منك مساعدةً بأي نوعٍ كان. وإذا ثبتت هذه المعاملة الجيدة فمن حقك عليه أن تقترح عليه الإسلام، ومميزاته، وفوزه الأبدي. وبعدم قيامك بهذه الأعمال فأنت مسؤول أمام الله تعالى في يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من وظّف حياته مقتدياً بالرسول الهدى ﷺ. لا تيأس من هذا الجار بأنه لن يعتنق الإسلام، بدعوة أنه مكث على هذا الاعتقاد، أو ورثه من آبائه وأجداده، فإسلامه ليس عليك حقاً، لقوله تعالى: ﴿**إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ**﴾ (القصص:56)، والهداية

[1] وقد ورد في الحديث: «تبسمك في وجه أخيك صدقة». أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، **المعجم الأوسط**، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، (القاهرة: دار الحرمين، د. ط، 1415هـ)، ج8، ص183. وإن كان المراد به بين المسلمين فقط؛ لكن يسأنس به عند مجاورة غير مسلم. لأن الجار أخ أيضاً، كما هناك أخ في الإسلام، وأخ في المجاورة. والله تعالى بالصواب.

[2] ينظر: البيهقي، **سنن البيهقي الكبرى**، ج6، ص36.

بيد الله تعالى يتصرّف فيها كيفما شاء ولمن يشاء؛ لكن عليك يا عبد الله ويا أمة الله أن تبلغ أمانة الله التي في عنقك.

- **التزام المسلم بالدّين الإسلامي في التدرجٌ في الدّعوة:** إذا كان الجار غير المسلم يرى جاره المسلم دوماً يؤدّي فرائض الله عليه (الصّلوات الخمس) في اليوم والليل، ويلتزم بها التزاماً حقيقياً، بالطبع سيحترم –الجار غير المسلم–الدين الإسلامي–، ومن نتيجة احترامه للدين الإسلامي، أن يستعرض المسلمُ لغير المسلم الإسلامَ ويُبيّنُ له أن الدين الإسلامي دينٌ باق إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. ومن الالتزام أيضاً، الالتزام بالمواعيد والوفاء بالعقود؛ حتى يعرف غيرُ المسلم أن من شعائر الإسلام الوفاء بالعقود والمواعيد. وإذا لاحظ غيرُ المسلمِ كل هذه الأشياء في تصرفات المسلم الناجح في حياته، فقد يقبل غير المسلم في الغالب إذا عرض له المسلم شيئاً من الإسلام.
- **استخدام التقنيّة الحديثة تدرجٌ في الدعوة:** في هذا العصر الحالي قد امتنَ الله علينا جميعاً بتوفر التّكنولوجيات الجديدة والمتنوعة، فيجب على المسلم أن يغتنم هذه الفرصة الذهبيّة التي لم تتوفر لمن كان قبلنا من المسلمين والدعاة بالأخص، بأن يدعو غير المسلمين عبر الشّبكات العنكبوتيّة العالميّة الحديثة (الإنترنت)، ومن أشهر هذه الوسائل الحديثة استعمالاً أو استخداماً ما تسمى باللغة المعاصرة (فيسبوك: Facebook)، فيجب على كل مسلم من يستطيع أن يكتب شيئاً وبأية لغة كانت أن يدعو إلى هذا الإسلام بالبصيرة وبالحكمة والموعظة الحسنة، ويبيّن مزايا هذا الدِّين القيّم في ثنايا كتاباته ومنشوراته على صفحات فيس بوك، وغيرها من الوسائل الحديثة؛ لأن خير النّاس من كان أنفع الناس للناس، جعل الله الباحث وجميع أفراد المسلمين والمسلمات من هذا النوع الذي ينفع الناس دائماً.

الخاتمة وفيها سرد أهم التنائج:

الحمد لله رب العالمين الذي بنعمته تتم الصالحات والقربات، فأحمد الله تعالى كثيراً على نعمه الغزيرة التي لن أستطيع أن أحصيها ولو كان لي ظهير، وبوجه خصوص أن يسّر الله تعالى لي الوقوف على بعض الجوانب العلمية على هذا الموضوع المهم، وها آنا الآن أضع رحالي في آخر هذه المحطة من محطات

هذا البحث العلمي. وقبل أن يجف قلمي أُوَدعُ البحث بذكر أهم نتائج البحث، وهي على النّحو التّالي:

أولاً–خلال هذا البحث عرفتُ معنى الخمر لغةً واصطلاحاً، وأن الخمر يشمل كل ما خامر وستر أو غطى عقل الإنسان.

ثانياً–إن مفهوم التّدرج أن يأتي إنسان بشيء ثم يأتي بشيء آخر بعده، وأن يكون الداعيّة فَطناً في إبلاغ دعوة الإسلام الحنيف.

ثالثاً– الدين الإسلامي دين وسط لا جفاء ولا مشقة فيه، لمن فهم الإسلام حق الفهم.

رابعاً–يتحتم على الداعيّة الناجح في دعوته أن يلبس لباس الصبر والحلم، وأن يعرف طبائع الأنام، قبل أن يرسم أي شيء في سبيل الدعوة إلى الله تعالى.

خامساً–يوصي الباحث التربويين أن يعلموا الأولاد منذ الصغر في المرحلة الابتدائية منهج التّدرج في التّعامل مع الآخرين.

سادساً–كما يقترح الباحث أن تقوم المؤسسات العلميّة بتنظيم ورشة العمل، والدورات العلميّة بخصوص كيفية التدرج في الدعوة إلى الله تعالى.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

ابن رجب، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي، **جامع العلوم والحكم**، (بيروت: دار المعرفة، ط1، 1408هـ).

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي، **التحرير والتنوير**، (بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، ط2، 1420هـ/2000م).

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكريا، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الفكر، 1399هـ/1979م).

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، (دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ/1999م)

البغوي، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود، **معالم التنزيل**، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، (دار طيبة للنشر والتوزيع، ط4، 1417هـ/1997م).

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر، **سنن البيهقي الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، 1414هـ/1994م).

الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني، **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع).

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، **المعجم الأوسط**، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، (القاهرة: دار الحرمين، د. ط، 1415هـ).

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر، **جامع البيان في تأويل القرآن**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (بيروت: مؤسسة الرسالة،1420هـ/2000م).

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق: هشام سمير البخاري، (الرياض: دار عالم الكتب، ط4، 1423هـ/2003م).

النيسابوري، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، **الكشف والبيان**، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1، 1422هـ/2002م).